

بحار الأنوار

- [108] بيده الملك (1). أقول: لعل اختلاف الترتيب لاختلاف الروايات، وفي المستند أيضا ضعف. 5 - فلاح السائل: صلاة الوتيرة روى أحمد بن محمد بن الحسن، عن علي بن محمد بن الزبير، عن عبد الله بن محمد الطيالسي، عن أبيه، عن إسماعيل بن عبد الخالق ابن عبد ربه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان يصلي أبي بعد عشاء الآخرة ركعتين، وهو جالس يقرأ فيهما مائة آية، وكان يقول: من صلاهما وقرأ بمائة آية لم يكتب من الغافلين. قال إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربه: إن أبا جعفر عليه السلام كان يقرأ فيهما بالواقعة والإخلاص (2). وروى هارون بن موسى، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أحمد بن الحسن ابن عبد الملك، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن سدير بن حنان، عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال: من قرأ سورة الملك في ليلة فقد أكثر وأطاب، ولم يكن من الغافلين، وإنني لأركع بها بعد العشاء وأنا جالس (3). المتجهذ وغيره: يستحب أن يقرأ [فيهما] مائة آية من القرآن، ويستحب أن يقرأ فيهما بالواقعة والإخلاص، وروى سورة الملك والإخلاص (4). 6 - فلاح السائل (5) والمتجهذ والاختيار: يقول بعد الوتيرة: " أمسينا و أمسى الحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم (6) والجلال والبهاء والتقديس والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود والكرم والمجد والمن
- (1) مصباح المتجهذ ص 85. (2 - 3) فلاح السائل ص 259. (4) مصباح المتجهذ ص 81. (5) فلاح السائل ص 260 - 264. (6) والحكم خ ل.